

تشر فعل مضارع فاعله مستتر فيه راجع الى الاشجار والجملة حال  
من الاشجار بلا قدم صفة ساق وحاصل المعنى جاءت الاشجار والاشجار  
دعوتهم على السلام حال كونها منقادة خاشعة واقفة على رؤسها  
ماثية البعى الى خال عن القدم كما تأسطرت سطر لما كتبت  
فزهرا من بديع الخط في النظم  
السطر الكتابة والفرع الاغصان والبديع العجب واللفظ يفتحين  
وسط الطربق سطر فعل ماض فاعله مستتر فيه راجع الى الاشجار  
اللام للتعبير اول الوقت ما مصدرية او موصولة كتبت فعل ماض  
فروع فاعله من بديع بيان للفظ مضاق اليه من قبيل اضافة الصفة  
الى الموصوف وحاصل المعنى حين جاءت الاشجار لدعوة علي السلام  
حصل خط عجب في وسط الطربق من اثر مشيها وقت كتابة هذا  
اللفظ فروع الاشجار ليكون مجزة للنسبى عليه السلام  
مثل الغامة اتي سا وسائر  
تقيه حس وطيس للهجرى  
الغاممة يفتح الغين العجة واحدة الغمام وهي السحاب وتقيهاى  
تحفظه والوطيس التنوير والمراد تنوير الهوى والهجرى يصفى التهاد  
الحار مثل نصوب صفة مصدر محذوف الى مجيها مثل مجي الغمام او  
م فروع غير مبتدأ محذوف ومجيب الاشجار مثل تظليل الغامة والى  
يعنى اى موضع او بمعنى كيف اى ما شيا او ركبا ناسا وفلا

فاعلة



فاعله مستتر فيه راجع الى النبي عليه السلام والجملة شرط اتي سا  
بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى فري ساورة وهذه الجملة جزء اى  
وبالنسب حال من الغامة وتقيه فعل مضارع فاعله مستتر فيه راجع الى  
الغاممة والجملة حال من الغامة واستيناق على تقدير رفع ساورة او  
جزء اى على تقدير نصبها او خبر ثان لمبتدأ محذوف اليها مفعول  
تقى راجع الى النبي عليه السلام حزم مفعول الثاني لتقيه حمى فعل ماض  
فاعله مستتر فيه راجع الى وطيس والجملة صفة وطيس للمجيب متعلق  
بجى وحاصل المعنى مجي الاشجار لدعوة علي السلام مثل تظليل السحاب  
النسبى عليه السلام اذا سار من اى مكان الى اى مكان فري ساورة معه  
حافظه له عن شدة حر نصف النهار ائسمت بالقر المستقون له  
من قلبه نسبة مبرورة القسم  
والحلف بغير الله تعالى ممنوع في الشرع الشريف وفي مثل هذا  
لفظة مقدرة وقد ثبت عنه عليه السلام انه قال من حلف بغير الله  
تعالى فقد اشركه رواه الامام الاحمد والترمذى والحاكم بسند صحيح  
عن ابن عمر رضى الله عنهم اوعنه في الصحيحين ان رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم قال انها كم ان تحلفوا بايا نكم من كان حالفا  
فيلحلف بالله وليصمت فان قلت الحلف بغير الله تعالى محرم قصد  
العظيم مباح كما قال عصام الدين فلا حاجة الى تقدير لفظه وت  
به قلنا التقدير الواجب بظواهر الحديث وعلى تقدير اننا وويل

